الأوسط والأوسط من كل شيء أعدله وكذا الوسط قال
الله تعالى قال أوسطهم أي خيرهم وأعدلهم وقال
جل ذكره جعلناكم أمة وسطا أي عدلا كذا في
التفاسير ويقال أيضا شيء وسط أي بين الجيد والردي
ثم إنه يجوز حمل الوسطى في الآية على كل واحد
من المعنيين قال في الكشاف أي الوسطى بين
الصلوات أو الفضلى من قولهم للأفضل الأوسط إلا
هنا لفظة واختلف الصحابة رضي الله عنهم في
الصلاة الوسطى فقال بعضهم هي صلاة الفجر وإليه
ذهب مالك والشافعي وقال بعضهم هي صلاة
الظهر وأكثرهم قالوا إنها صلاة العصر كذا في
بعض التفاسير وهذا هو مذهب علما يسار رضي الله
عنهم والذي يؤيد هذا المذهب قوله عليه السلام
يوم الأحزاب شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر
ملأ الله بيوتهم نارا وقال عليه السلام إنها الصلاة

التي شغل عنها سليمان بن داود حتى توارت بالحجاب
كذا في الكشاف وقال عليه السلام من ترك صلاة
العصر فقد حبط عمله ولأن وقتها وقت اشتغال
الناس بتجاراتهم ومعايشهم فيخاف فوتها ما لا يخاف
لسائر الصلوات فكانت محل التأكيد بالذكر
وقال بعضهم هي إحدى الصلوات الخمس لا بعينها
أبهمها الله تعالى تحريضا للعباد على أداء جميعها كما
أخفى ليلة القدر في شهر رمضان وساعة الإجابة
في يوم الجمعة واسمه الأعظم في الأسماء ليحافظوا
على الجميع قوله أمرنا بمحافظة خمس صلوات وفي بعض
النسخ بمحافظة الصلوات الخمس وكلاهما صحيح ثم
وجه دلالة الآية الكريمة على كون الصلوات خمسا
هو أن النص يقتضي عددا له وسطى وراء الجمع
للعطف المقتضي للمغايرة وأقله خمس ضرورة كذا
قالوا قلت هذا الاستدلال إنما يصح إذا لم يجعل

Copyright © King Saud University